

بالغرس والابل والارجل والرمي وحرم شرط  
اجعل من الجابين ولا يصلي على غير الانبياء ولا  
على الملايكة الا بطريق التبع ويستحب الترضي  
على الصحابة والترحم للتابعين ومن بعدهم  
من العلماء والعباد وسائر الاخيار وكذا يجوز  
عكسه على الرزح والاعطاء باسم النبي ومن  
والمهرجان لا يجوز وان قصد تعظيمه بكفر  
ولا لباس بلبس القلائد وندب لبس السواد  
وارسال زنب العمامة بين كتفيه الي وسط  
الظهر ويكره لبس المعصر والمن عزه للشاب  
العالم ان يتقدم على الشيخ الجاهل اختضب  
لاجل التزين للنساء والجوارح يجاز كما  
يجوز ان ياكل متكيا اخذته الزلزلة في بيته  
ففر الى الغفاء لا يكره بل يستحب واذا خرج  
من بلدة بها الطاعون فان علم ان كل شيء

بقدر

بقدر الله تعالى فلا باس بان يخرج ويدخل  
وان كان عنده انه لو خرج بما ولو دخل  
ابتلي بركة لذلك فقيه في بلدة ليس فيها  
غيره افقه منه يريد ان يغزو ليس له ذلك قضى  
المديون الدين الموجل قبل الحلول او مات  
خذ من تركته لا ياخذ من المراجعة التي جرت  
بينهما الا بقدر ما مضى من الايام وما وجوب  
المساخرين **كتاب الغرائب**  
يبدأ من تركه الميت الخالية عنه تعلق حق  
الغير بعضها كالهون والعبدا الجاني بجهيزة  
عن غير تقدير ولا تبدد من ديونه التي لها  
مطالب من جهة العباد ثم وصيته من  
ثلث ما بقي ثم يقسم الباقي بين ورثته  
ويستحق المراث برحم ونكاح وولاء فيبدأ  
بدوي الغرض من ثم بالعصبات النسبية ثم